

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٨٢ لسنة ١٩٨٩

بتعديل بعض أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٦ لسنة ١٩٨٣  
بتقرير بدل إقامة لأفراد القوات المسلحة ببعض المناطق النائية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٣٢ لسنة ١٩٥٩ في شأن شروط الخدمة والترقية لضباط القوات  
المسلحة ؛

وعلى القانون رقم ٢٣٤ لسنة ١٩٥٩ في شأن قواعد خدمة الضباط الاحتياط  
بالقوات المسلحة ؛

وعلى القانون رقم ١٢٣ لسنة ١٩٨١ في شأن شروط الخدمة والترقية لضباط الشرف  
والمساعدين وضباط الصف والجنود بالقوات المسلحة ؛

وعلى قرار رئيس جمهورية رقم ٣٣٦ لسنة ١٩٨٣ بتقرير بدل إقامة لأفراد  
القوات المسلحة ببعض المناطق النائية ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

وببناء على ما ارتآه مجلس الدولة ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يزاد بدل الإقامة المقرر بقرار رئيس جمهورية رقم ٣٣٦ لسنة ١٩٨٣ المشار إليه  
لضباط وأفراد القوات المسلحة من العسكريين الذين يعملون بمحافظة أسوان ليصبح  
بنسبة ٤٠٪ من بداية مربوط الرتبة أو الدرجة للذين لا يكون موطنهم الأصلي هذه  
المحافظة وبنسبة ٣٠٪ من بداية مربوط الرتبة أو الدرجة لمن يكون موطنهم الأصلي  
بمحافظة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره即  
صدر برئاسة الجمهورية في ١٦ صفر سنة ١٤١٠ ( ١٦ سبتمبر سنة ١٩٨٩ )

حسني مبارك